

تبامل حقايقها كل وارد فاردت ان اثبتها صونا لها عن
الضيعان فان آفة العلم النسيان واعيذها بالله الواحد احد

ومن شر كل حاسد



ومن شر كل حاسد حسد وعاند والى الله الرجعى وهو
اهل التقوى والترتيب ايراد لفظ تلك الرسالة ممزوجا بما
سنح من الرواية تكثيرا للفوايد وتيسيرا للعوايد وهو ولى
التوفيق وبيده ازمة التحقيق قول المص شكر الله سعيه
انا لا نشك فى كون الاحكام اليقينية التى نحكم بها
اذهاننا مثلا الحكم بان الواحد نصف الاثنين او بان قطر
المربع لا يساوى ضلعه او نحكم به عطف على قوله نحكم بها
اذهاننا والمراد به ما يختص الحكم بما لم يسبق اليه ذهن اصلا
بعد ان يكون يقينا مطابقا لما فى نفس الامر ه قوله مطابقا
خبر لقوله كون الاحكام يعنى لا نشك فى كون بعض الاحكام الضرورية

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد حمد مبدع الحقايق والصلوة على مظهر الدقايق واله

وذريته من كل بارع فايق يقول الفقير الى عفو

ربه الحقيقي محمد بن اسعد الدوانى الصديقي لما اتفق مطالعة

الرسالة التى اخترعها افضل المتاخرين واكمل المتبحرين

الخواجه نصير الملة والدين محمد بن الحسن الطوسى رحمه الله عليه

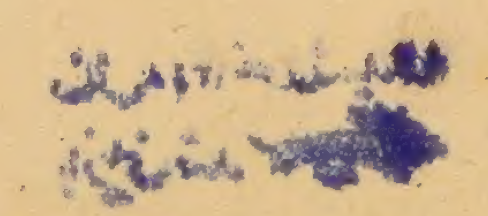
فى اثبات الجوهر المسمى بالعقل سنح لى اثناء المطالعة

دقايق لم يطلع عليها الا واحد بعد واحد ولا يهتدى

بتامل حقايقها كل وارد فاردت ان اثبتها صونا لها عن

الضيعان فان آفة العلم النسيان واعيذها بالله الواحد

ومن شر كل حاسد



ومن شر كل حاسد وعاند عند والى الله الرجعى وهو

اهل التقوى والترتيب ايراد لفظ تلك الرسالة ممزوجا بما

سنح من الزوايد تكثيرا للفوايد وتيسيرا للعوايد وهو ولى

التوفيق وبيده ازمة التحقيق قوله المص شكر الله سعيه

انا لا نشك فى كون الاحكام اليقينية التى نحكم بها

اذهاننا مثلا الحكم بان الواحد نصف الاثنين او بان قطر

المربع لا يساوى ضلعه او نحكم به عطف على قوله نحكم بها

اذهاننا والمراد به ما يخص الحكم بما لم يسبق اليه ذهن اصلا

بعد ان يكون يقينا مطابقا لما فى نفس الامر قوله مطابقا

خبر لقوله كون الاحكام يعنى لا نشك فى كون بعض الاحكام الضرورية

عنا وهي اليقينيات مطابقا لما في نفس الامر وانما عطف قوله او
يحكم على قوله فذحكم للدفع وهم من يتوهم ان المطابقة لما في ذهن من
الاذهان ولانى ان الاحكام التي يعتقدها الجهال بخلاف
ذلك غير مطابق لما في نفس الامر ونعلم يقينا ان المطابقة لا يمكن
ان يتصور الا بين الشيئين المتغايرين بالشخص لاقتضاء النسبة
تغاير المنتسبين وفيه بحث اذ يكفي فيه التغاير الاعتباري وان
قال المطابقة بخصوصها يقتضي التغاير الشخصية ضرورة ان
الشئ لا يوصف بالمطابقة بنفسه قلنا الحقايق لا يقتنص
من الاطلاقات العرفية فلعل ما توهمه من العبارة للمطابقة
المقتضية للتغاير الحقيقي يرجع الى الاتحاد الذاتي عند التحقيق

اليس لفظة الايقاع

اليس لفظة الايقاع والانتزاع توهم كون الحكم فعلا وليس لفظه
الاتصال توهم امرا عرضيا ثم التحقيق عندهم انه جوهر متصل
بذاته الى غير ذلك لما لا يخفى على من تتبع المطالب الحكمية و
متحدين فيما يقع به المطابقة تحقيقا لمعنى المطابقة ولا شك
في ان الصنفين المذكورين من الاحكام متشاركان في الثبوت
الذهني لكون كل واحد منهما معلوما للمعتقد حاصلا في
ذهنه فاول ما يجب ان يكون في صنف الاول منها دون ثبوت
خارج عن اذهاننا يعتبر المطابقة بين ما في اذهاننا
وبينه وهو الذي يعبر عنه بنفس الامر فيكون الاول مطابقا
لما في نفس الامر دون الثاني اذا تمهد المقدمات فنقول ذلك

الثابت الخارج اما ان يكون قايما بنفسه او ممتلا في غيره و
القايم بنفسه يكون اما ذا وضع او غير ذي وضع والاول نحو لوح
اما الاول فلان تلك الاحكام غير متعلقة بجهة من جهات
العالم ولا بزمان معين وكل ذي وضع متعلق بها فلا شيء
من تلك الاحكام بذي وضع والا لم يطابق ما لا وضع له لامتناع
المطابقة بين ما لا يختص بزمان ومكان وبين ما يختص
بهما ثم لما استشعر عليه ان يقال ان اختصاص احدهما بالزمان
والمكان دون الاخر لا يمنع المطابقة مطلقا قال لا يق
انها ذوات يطابق ذوات الاوضاع لا من حيث هي ذوات
اوضاع بل من حيث هي معقولات اي من حيث انها اذا حصلت

في العقل كانت

في العقل كانت هي بعينها ثم انها لا يقارن الاوضاع من حيثية
اخرى اي من حيث الثبوت في الخارج عن الذهن كما يقال في
الصور المرتسمة في الاذهان الجزئية انها كلية باعتبار اي
باعتبار التجريد عن المشخصات الذهنية وجزئية باعتبار آخر
هو اعتبار المشخصات الذهنية لانا نقول الصور الخارجية المطابقة
بفتح الباء اذا كانت كذلك كانت قايمة بغيرها فيكون باعتبار
حلولها في محلها ذات وضع وباعتبارها في نفسها مع قطع النظر
عن المحل غير ذي وضع كما في الصور الذهنية وفي هذا
الغرض كان قايما بنفسه لان الكلام في هذا الشق هف لانه
خلاف المفروض ولقايل ان يقول لا ينحصر تغاير الاعتبارين

اللذين بهما يتحقق الوضعية والتجرد عن الوضع فى اعتبار المجرد

وعدم اعتباره بل يمكن ان يكون لتلك الامور ثبوت ذهنى

ذات وضع بحسب ملك الثبوت ثم ان الاحكام الذهنية

مطابقها بمعنى انها اذا حصلت تلك الخارجيات فى العقل

كانت هى واذا حصلت ملك فى الذهن كانت هى كما اشرنا اليه

اولا فلم يبطل ذلك الاحتمال لايتم الدليل والتشبيه بالصور

الذهنية فى مطلق تغاير الاعتبارين اللذين لاجلهما يتحقق

الحكمان المختلفان وليس الغرض لتشبيه من كل وجه ليتوجه

الجواب المذكور واما ثانيا فلان العلم بالمطابقة لا يحصل

الا بعد العلم بالمطابقين ونحن لانشك فى المطابقة مع الجهل

بذلك الشئ من

بذلك الشئ من حيث يكون ذا وضع ولقايل ان يقول معارضة

لانشك فى المطابقة مع الجهل بذلك الشئ من حيث هو غير ذى

وضع والا لم يحتج فى اثبات مجردة الى الزمان واما ثالثا

فلان الذى فى اذهاننا من تلك الاحكام انما تدركه بعقولنا

لكونها احكاما كلية اولان الحاكم هو العقل واما ذوات الامور

فلا تدركها الا بالحواس او ما يجرى مجرى الحواس هى المطابقة والمطابقة

هى المعقولات والمحسوسات من جهة ما هى محسوسات

ولقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون المطابقة لا من حيث

هى محسوسات بل كما ذكر قبل والناهو ان يكون ذلك القايم

بنفسه غير ذى وضع هو ايض محال لانه قول بالمثل الافلاطونية

ولقايل ان القول بكون تلك الاحكام مطابقة الامور ثابتة
بنحو آخر من الثبوت قايمة بانفسنا فى ذلك النحو من الثبوت
مما ليس يدلى الاستحالة ولا ينبغيها سواء سميت بالمثل الافلاطونية
اولا او البرهان لا يدل على امتناع هذا المعنى بل يدل على ان الهيأة
المجردة غير موجودة فى الخارج كما حقق فى موضعه وان اراد بالمثل
الافلاطونية عالم المثال وهو خلاف المصطلح ومع هذا فلا نم
استحالته الى ان يقول عليه ولم برهن عليه ارسطاطاليس الا ان
قال انه يلزم ان يكون فى الخارج افلاك سوى هذه الافلاك
وعناصر سوى هذه العناصر وحركات وسكونات الى غير ذلك
وهذا كما لا يخفى محض استبعاد واما ان يكون ذلك الخارج المطابق

به متمثلاً فى غيره

به متمثلاً فى غيره منقسم ايضاً الى قسمين وذلك لان ذلك الغير
اما ان يكون ذا وضع او غير ذى وضع فان كان ذا وضع
كان المتمثل فيه مثله وعاد المح المذكور اى فى شق الاول من
امتناع المطابقة بكون تلك الاحكام غير مقيدة بوضع وزمان
ومكان وهو الوجه الاول من الوجوه المذكور فى الشق الاول
ومن انه يلزم ح ان لا يعتبر المطابقة الا بعد العلم بذلك
الشئ من حيث هو ذو وضع وهذا الوجه الثانى ومنه انه ح
ان يكون تلك الاحكام مدركة بالحس لان ذات الاوضاع
انما يدرك بالحواس واقول فى كل منهما ما عرفت على انه يرد
على الشق الاول بخصوصه اندفع الايراد المصور بلا يقال بانه

يلزم ان يكون قايما بالكل وكلاهما على ما فرض عدم قيامه
بمحل فاذا انتهى الكلام الى ما يختص بكونه غير حال في محل فلا يرد مثله
على تقدير الحلول اصلا كما لا يخفى فبقي القسم الاخير وهو ان
يكون متمثلا في شئ غير ذي وضع ثم نقول ذلك المتمثل فيه
لا يمكن ان يكون بالقوة وان كان بعض ما في الاذهان بالقوة
وذلك لامتناع المطابقة بالفعل بين ما هو بالفعل ويمكن ان
يصير وقتا تاما بالفعل وبين ما هو بالقوة ولقايل ان يقول
لم لا يجوز ان يكون حدوثها في محل لها مقارنا لحدوثها في
الاذهان او متقدما عليه اذ الواجب حصول المطابق له حال
حصولها وانما لا بد لنفي هذا الاحتمال من دليل وايضا لا يمكن

ان يزول او يتغير

ان يزول او يتغير او يخرج الى الفعل بعد ما كان بالقوة لا في وقت
من الاوقات لان الاحكام المذكورة واجبة الثبوت ازلا و
ابدا من غير تغير واستحالة ومن غير تقييد بوقت بزمان ومكان
و واجب ان يكون محلها كذلك والا فما يكفي ثبوت الحال بدون
ثبوت المحل هذا دليل آخر على كون ذلك المحل بالقوة وتقريره ان
الاحكام اليقينية مثل الواحد اقل من الاثنين وقطر المربع
لا يساوي ضلعه ضروري الثبوت ازلا وابدا من غير تقييد
بوقت ومكان فلا بد لها من مطابق كذلك ضرورة ان الحكم
منها على ثبوت محمولها الموضوعها ثبوتا دايميا ضروريا لما
كانت صادقة وجب ان يكون مضمونها ثابتا كذلك فيكون

محلها ایضا ثابتا کذلك ضرورة استلزام ثبوت الحال ثبوت
المحل وهذا الدلیل اولی واقوی مما سبق اذ لا یتوجه علیه المنع
المورد هناك لا یقال یرد علیه المنع ایضا لجواز ان یحدث
المطابق فی محله حال الحکم الذهنی او قبیله لکن لا یکون
هناك ایضا مطلقا غیر مقید بوقت ومکان کما فی الذهن
بعینه ولنفرض ان مدرکا احد غیر الاذهان کما ینعکس
الذهن یحکم من الاحکام الیقینیة فمثل قبلها او معه مضمون
فی ذلك المدرك علی النحو الذی انعکس به الذهن به ان مطلقا
فمطلقا وان مقیدا فمقیدا وان دائما فدائما وان ضروریا
فضروریا الی غیر ذلك لانا نقول لما حکمنا فی تلك القضایا

بثبوت مضمونها دایما

بثبوت مضمونها دایما مثلا فلا بد ان یثبت ذلك المضمون
دایما بنحو من انحاء الثبوت والا لم یتحقق مضمون القضیة
فلم یکن صادقا وتحقیقه انا اذا حکمنا فی تلك القضایا بثبوت
المحمولات للموضوعات ثبوتا دایمیا فلا بد ان یتحقق ثبوت
دایم لما فی خارج الذهن والا لم یکن صادقا بالضرورة ولو کان
فی مدرك آخر موجودا مقیدا بالدعلم فان اتصاف ما فی المدرك
فی الصدق ایضا مما یقتضی تحقق هذا الثبوت کما لا یخفی علی من
له ادنی فطنة فاذا یثبت وجود قایم بنفسه فی الخارج من غیر
ذی وضع مشتمل بالفعل علی جمیع المعقولات التی یمکن ان تخرج
الی الفعل بحیث یستحیل علیه وعلة التغیر والاستحالة والتجدد

[illegible] ويكون وهو وهي لهذه الصفات ازلا وابدا قد عرفت

ما في الادلة من النوع والذي ثمه من تلك المقدمات هو انه

لا بد من محر[illegible] فيه القضايا الضرورية والدائمة ازلا

وابدا وبالجملة شي يتحقق فيه مضمون القضايا [illegible] اعتبار الحكم

اعني حال ما يثبت المحمول للموضوع ان دائما فدائما وان وقتا

فوقتا هذا بعد النزع عن بعض النوع السابعة واذا ثبت ذلك

فيقول لا يجوز ان يكون ذلك الموجود هو اول الاوائل اعني

واجب الوجود لذاته عزت اسماؤه وذلك لاشتمال ذلك الوجود

على الكثرة التي لا نهاية لها بالفعل واول الاوائل يمتنع ان يكون

فيه كثرة وان يكون مبدا اولا للكثرة ويمثل فيه ذلك ان نقول

فكيف يتحقق هذه الكثرة

فكيف يتحقق هذه الكثرة في هذا المحل ان كان من الواجب

فهذا خلفه آنفا وان كان من ذات لزم كون الشيء الواحد

فاعلا وقابلا على التنزل من ذلك فهذا المحل اول المعلولات

كما سيصرح به ليس فيه من جهات الكثرة ما يفي بهذه

الكثرات والواحد لا يصدر عنها الكثرة الا من جهات

كثيرة ثم اقول لا يخلو من ان يكون تلك الكثرة معلومة

للواجب ولا والثاني محال والاول لا يخلو من ان يكون

حاصلة في ذات الواجب او لا وعلى الاول يكون الواجب

محلا لتلك الكثرة فلا يصح ما قاله من انه لا يجوز ان يكون

الواجب محلا لها وعلى الثاني لا بد من ان يكون حاصلة

٤٩

فی محل آخر او لا فی محل وعلی الاول یکون علم الواجب متوقفا
علی وجودها فی ذلک المحل وهو ح وعلی الثانی لا یثبت
مدعاه من وجود المحل الذی یمثل فیه تلک الکثرة ثم ان
المصرح لذهوله عن هذا النوع قال فاذن ثبت وجود موجود
غیر الواجب الاول تعالی وتقدس ونسمیه بعقل الکل الذی عبر
عنه فی القرآن المجید تارة بالکتاب المبین المشتمل علی کل رطب
یابس وذلک ما اردناه والحمد لله اقول انما یثبت کونه
عقلا ان لو ثبت کونه بالفعل من جمیع الجهات ولم یثبت
بعد علی تقدیر تمامه انما یثبت کونه بالفعل من حیث
التمثل بتلک المعقولات ومن الجایز ان یکون له صفات

منتظرة سوی تلک

٥٠

منتظرة سوی تلک المعقولات فلئن قال انا لا نعتبر فی
مفهوم العقل کونه بالفعل من جمیع الجهات ولا مشاحة
فی الاصطلاحات قلنا مخالفة المشهور بین الجمهور من غیر
ضرورة داعیة فی قوة الخطاء عند المحصلین ثم ذلک المحل
و یکون نفسا فلکیا او غیرها من النفوس ان امکن قد
انتقشها لجمیع المدرکات فان اراد بالعقل الکل ما شمل
تلک المحمولات فلا یخفی شناعته علی من انصف واعترف بانه
اراد بالعقل الکل ههنا ما هو المشهور بین الحکماء یرد علیه
المنع المذکور بل یتوجه علیه انه لم لا یجوز ان یکون بعض
الاحکام التی لم یخطر بعد ببالی اصلا فلا یکون فی تمثل

المعقولات ايضا بالفعل هذا ما سنح لي من الكلام على هذه
الرسالة اثناء الملاحظة من دون تفرغ تام ولي في
تحقيق نفس الامر كلام يفيد العقير ارجو من عنايات الله تعالى
وحسن توفيقه تيسر تحقيقه وتنقيحه انه خير من اعان
وعليه التكلان

رسالة في تحقيق الكليات للعلامة قطب الدين الرازي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي
الحمد لله مخرج ماهيات الاشياء وهوياتها المطلع على
كليات الامور وجزئياتها فاطر العقول والحواس
ومبدع الانواع والاجناس والصلوة على رسوله محمد الذي

جنس فضله فصل مقسم للاديان ونوع عدله جنس مقوم
للاحسان وعلى آله الخاصين فضلا وعلما العامين كرما
وحلما ما دبر دبور وصبا صبا وبعد فقد التمس مني
ايها الحريص على تحقيق الحق الراغب الى تصديق الصدق
المستكشف عما وراء حجب الاشكال الجودة القريحة المستطلع
طلع مكامن الوجود بصفاء الروية وهو الجدير بان يسمو اليه
اعناق الهمم العوالي والحري بان يصرف فيه الايام والليالي
وفقك الله تعالى لكشف الاستار عن وجوه الحقائق والاسرار
ان احرر لك رسالة في تحقيق الكليات واتلو عليك ما فيها
من الآيات البينات منظما لآليها في عقد البيان ومثّا



کلیات الامور وجزئیاتها ٥ فاطر المعقول والحواس ٥
ومبدع الانواع والاجناس ٥ والصلوة على رسوله محمد الذی

جنس فضله هل

٥٢

جنس فضله فصل مقسم للادیان ٥ ونوع عدله جنس مقوم
للاحسان ٥ وعلى آله الخاصین فضلا وعلماء العامین کرما
وحلما مادبر دبور وصبا صبا **وبعد** فقد التمس منی
ایها الحریص على تحقیق الحق الراغب الى تصدیق الصدق
المستکشف عما وراء حجب الاشکال الجودة القریحة المستطلع
طلع مکامن الوجود بصفاء الرویة وهو الجدیر بان یسمو الیه
اعناق الهمم العوالی والحری بان یصرف فیه الایام واللیالی
وفقك الله تعالى لکشف الاستار عن وجوه الحقایق والاسرار
ان احرر لك رسالة فی تحقیق الکلیات واتلو علیك ما فیها
من الایات البینات منظما لالیها فی عقد البیان ومثا